

يفضل في حق المأمور متابعة الإمام حتى ينصرف من التراویح والوتر

س 192: إذا صلى المأمور التراویح مع الإمام وأحب أن يجعل الوتر في آخر الليل، هل بهذا يكتب له قيام ليلة أم لا؟
الجواب: يفضل في حق المأمور متابعة الإمام حتى ينصرف من التراویح والوتر؛ ليصدق عليه أنه صلى مع الإمام حتى انصرف، فيكتب له قيام ليلة، وكما فعله الإمام أحمد وغيره من العلماء، وعلى هذا فإن أوتر معه وانصرف معه، فلا حاجة إلى الوتر آخر الليل، فإن استيقظ آخر الليل صلى ما كتب له شفعاً ولا يعيد الوتر؛ فإنه لا وتران في ليلة، فإن أحب نقض الوتر فقد فعله بعض السلف بأن يصلّي أول ذلك ركعة تشفع وتره مع الإمام ثم يوتر آخر تهجهده. لكن كثيراً من العلماء كرهوا ذلك، فإنه لم يشرع التطوع برکعة واحدة سوى الوتر، وفضل بعض العلماء أن يشفع الوتر مع الإمام بأن يقوم بعد سلام الإمام فيصلّي ركعة ثم يسلم، ويجعل وتره آخر تهجهده؛ لقوله -صلى الله عليه وسلم- {إذا خشى أحدكم الصبح صلّى ركعة واحدة توّر له ما قد صلّى} وكذا قوله: {اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا} والله أعلم.